

[2203- 2942] في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنتِ أحق به ما لم تنكحي (هل إذا

رضي زوج المرأة بحضانة الولد تسقط حضانة الأب؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله بقول الرسول صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكحي يقول اذا رضي زوج المرأة بحضانة الولد فهل

تسقط حضانة الاب لا لا ما تسقط. نعم - 00:00:00

اذا صار اجنبي من المحظون نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:21